

تاج العروس من جواهر القاموس

الدَّيْرَةُ : الكَرْدَةُ من المَزْرَعَةِ والجَمْعُ الدَّيْرُ والجِرْبَةُ :
القَرَّاحُ مِنَ الْأَرْضِ قال أبو حنيفة : واستعارها امرؤ القيس للنخل فقال :
" كَجِرْبَةٍ نَخْلٍ أَوْ كَجَنْدَةٍ يَثْرِبُ أَوْ الجِرْبَةُ هي الْأَرْضُ الْمُصْلَحَةُ
لِزَرْعٍ أَوْ غَرْسٍ حكاها أبو حنيفة ولم يذكر الاستعارة كذا في المحكم قال :
والجَمْعُ : جِرْبٌ كسِدْرَةٍ وسِدْرٍ وتِيدُنَةٌ وتِيدُنٌ وقال ابنُ الأَعرابي :
الجِرْبُ القَرَّاحُ وَجَمْعُهُ جِرْبَةٌ وعن الليث : الجِرْبَةُ : البُقْعَةُ
الحَسَنَةُ النَّبَاتِ وجمعُها جِرْبٌ قال الشاعر :
وَمَا شَاكَرُ إِلَّا عَصَافِيرُ جِرْبَةٍ ... يَقُومُ إِلَيْهَا قَارِحٌ فَيُطِيرُهَا
والذي في المحكم شارح بدَل قَارِحٍ يجوزُ أَنْ يكونَ الجِرْبَةُ ها هنا أَحدَ هذه
الأشياء المذكورة كذا في لسان العرب والجِرْبَةُ : جِلْدَةٌ أَوْ بَارِيَّةٌ تَوْضَعُ
على شَفِيرِ البَيْرِ لئَلَّا يَنْتَثِرَ بالثاء المثناة - وفي نسخة بالشين المعجمة -
كذا نصَّ ابن سيده في المحكم الماءُ في البئرِ أَوْ هي جِلْدَةٌ تَوْضَعُ في
الجِدْوَلِ لِيَتَحَدَّ رَ عَلايَها الماءُ وعِبارَةُ المحكمُ يتحدَّر عليه الماء .
وجِرْبَةُ بِلَالٍ لَمْ كَمَا ضَبَطَها ابنُ الأثيرِ بالفتحة : عَ بالْمَغْرِبِ كذا
قاله ابنُ منظورٍ أيضاً وقال شيخُنا : هَذِهِ القَرْيَةُ بِلَادَةٌ عَظِيمَةٌ
بِإفْرِيقِيَّةَ في جزيرة البَحْرِ الكَبِيرِ ليست من أَرْضِ المَغْرِبِ المنسوبة إليها
وَأَهْلُ المَغْرِبِ يَعُدُّونها من بلاد الشَّرقِ وليست منها بل هي جزيرة في وسط البَحْرِ
في أَثْنَاءِ بحرِ إفْرِيقِيَّةَ .
قلت : وقد ذكر ابنُ مَنظُورٍ أَنه جاءَ ذِكْرُها في تَرْجَمَةِ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ
في الاستيعَابِ وغيره . وَرُوَيْفِعُ ابنُ ثَابِتٍ هَذَا جَدُّ ابنِ مَنظُورٍ وقد ساقَ
نَسَبَهُ إِلَيْهِ .

والجِرَابُ بالكسرة وَلَا يُفْتَحُ أَوْ الْفَتْحُ لُغِيَّةٌ إِشَارَةٌ إِلَى الضَّعْفِ
فِيمَا حَكَاهُ الْقَاضِي عِيَّاضُ بْنُ مُوسَى الْيَحْصَبِيُّ في المَشَارِقِ عَنِ الْقَزَّازِ وَغَيْرِهِ
كَابْنِ السَّكَّيْتِ وَنَسَبَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ مَنْظُورٍ لِلْعَامَّةِ : الْمِزْوَدُ أَوْ الْوَعَاءُ
مَعْرُوفٌ فَهُوَ أَعَمُّ مِنَ الْمِزْوَدِ وَقِيلَ : هُوَ وَعَاءٌ مِنْ إِهَابِ الشَّعَاءِ لَا يُوعَى فِيهِ
إِلَّا يَابِسٌ وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي قِرَابِ السَّيْفِ مَجَازاً كَمَا أَشارَ لَهُ شَيْخُنَا ج
جُرْبٌ ككِتَابٍ وَكُتُبٍ عَلَى الْقِيَاسِ وَجُرْبٌ بَضَمٌ فَسَكُونٌ مُخَفَّفٌ مِنَ الْأَوَّلِ ذَكَرَهُ ابْنُ

منظور في لسان العرب وغيره فانظره مع قول شيخنا : الْأَوَّلَى عَدَمٌ ذكره إلى أن قال :
ولذا لم يذكره أئمة اللغة ولا عرَّجُوا عليه وأَجْرَبَةُ قال الفَيِّومِيُّ : إنَّه
مَسْمُوعٌ فيه وحكاه الجوهري وغيره .

والجِرَابُ : وِعَاءُ الخُمَيْتَيْنِ والجِرَابُ مِنَ البئرِ : اتَّسَاعُهَا وفي
المحكم وقيل : جِرَابُهَا : مَا بَيْنَ جَالَيْهَا وَحَوَالَيْهَا مِنْ أَعْلَاهَا إِلَى
أَسْفَلِهَا وفي الصحاح : جَوْفُهَا مِنْ أَعْلَاهَا إِلَى أَسْفَلِهَا ويقال : اطْوِ
جِرَابَهَا بالحجارة . وعن الليث : جوفُها من أَوَّلِهَا إلى آخرِها والجِرَابُكُ
لَقَبُ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَزْازِشِ الْبَغْدَادِيِّ الْمَحْدِّثِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ
عَرْفَةَ وَوَلَدُهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ تَمْتَامٌ
وَالْكَدِّيُّ مَاتَ سَنَةَ 345 .

وَأَبُو جِرَابٍ كُنْيَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ عَطَاءٍ .
وَالْجُرَابُ بِالضَّمِّ كَغُرَابٍ : السَّفِينَةُ الْفَارِغَةُ مِنَ الشَّحْنِ .
وَجُرَابٌ بِلَا لَامٍ : مَاءٌ بِمَكَّةَ مِثْلُهُ فِي الصَّحاحِ وَالرُّوضِ لِلْسُّهَيْلِيِّ .
وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : جَاءَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ وَهِيَ بئرٌ قَدِيمَةٌ كَانَتْ بِمَكَّةَ .
وَالْجَرَبَةُ مُحَرَّرٌ كَمَكَّةَ مُشَدَّدَةٌ : جَمَاعَةُ الْحُمُرِ أَوْ هِيَ الْغِلَاطُ
الشَّدادُ مِنْهَا أَيْ الْحُمُرُ وَقَدْ يُقَالُ : لِلْأَقْوِيَاءِ مَنْ إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً
مُتَسَاوِينَ : جَرَبَةٌ قَالَ : .
" جَرَبَةٌ كَحُمُرِ الْأَبْكَ .

" لَا ضَرَعَ فِينَا وَلَا مُذَكَّي كَذَا فِي الْمَحْكَمِ يَقُولُ : نَحْنُ جَمَاعَةٌ
مُتَسَاوُونَ وَلَيْسَ فِينَا صَغِيرٌ وَلَا مُسِنَّ .
وَالْأَبْكَ : مَوْضِعٌ